

بحار الأنوار

[117] آكل فنقي حتى بقي منه ما لا يضره الآكل، وكذلك شيعتنا يميزون ويمحصون حتى يبقى

منهم عصاة لا تضرها الفتنة. 39 - نى: ابن عقدة، عن جعفر بن عبد الله المحمدي عن
التفليس، عن السمندي عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام أنه قال: المؤمنون يبتلون
ثم يميزهم الله عنده، إن الله لم يؤمن المؤمنين من بلاء الدنيا ومرائرها، ولكنه آمنهم من
العمى والشقا في الآخرة، ثم قال: كان الحسين بن علي عليهما السلام يضع قتلاه بعضهم على
بعض ثم يقول: قتلنا قتلى النبيين وآل النبيين. 40 - نى: ابن عقدة، عن علي بن الحسين،
عن الحسن بن علي بن يوسف ومحمد ابن علي، عن سعدان بن مسلم، عن أبي بصير، عن أبي عبد
الله عليه السلام قال: قلت: ما لهذا الأمر أمد ينتهي إليه نريح أبداننا؟ قال: بلى ولكنكم
أدعتم فأخره الله. 41 - نى: علي بن أحمد، عن عبيد الله بن موسى العباسي، عن يعقوب بن يزيد
عن ابن أبي عمير، عن ابن بكير، عن محمد بن مسلم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا
محمد من أخبرك عنا توقيتا فلا تهابه (1) أن تكذبه فانا لانوقت وقتا. 42 - نى: ابن عقدة،
عن محمد بن الفضل بن إبراهيم وسعدان بن إسحاق بن سعيد وأحمد بن الحسن بن عبد الملك
[ومحمد بن الحسين القطواني] (2) جميعا عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمار قال: سمعت أبا
عبد الله عليه السلام يقول: قد كان لهذا الأمر وقت وكان في سنة أربعين ومائة فحدثم به
وأدعتموه فأخره الله عز وجل. 43 - نى: وبهذا الاسناد، عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمار قال:
قال أبو عبد الله عليه السلام: يا إسحاق إن هذا الأمر قد آخر مرتين. 44 - نى: الكليني، عن
عدة من شيوخه، عن البرقي، عن أبيه، عن القاسم

_____ = ودق فهو العرمة " ويظهر من ذلك أن المراد

بالطعام هنا، ما لم يدس ولم يدق، بل الطعام الذي هو في سنبله بعد ولا يسوس الطعام في
سنبله الا قليلا بعد مدة طويلة، فيناسب معنى الخبر. (1) في المصدر ص 155 " فلا تهابن " خ.
(2) ما جعلناه بين العلامتين ساقط من النسخة المطبوعة، راجع المصدر ص 157.